

تيسير الفقه لمعالي الشيخ أد سعد بن ناصر الشثري الحلقة 51

سعد الشثري

قل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما اولوا الباب الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين. والصلاة والسلام على رسول الله الامين قائد الغر المحجلين وامام المتقين. عليه من ربه وعلى اله - [00:00:12](#)

وصحبه افضل الصلاة واتم التسليم الى يوم الدين وبعد. فاهلا وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا الكرام في كل مكان. عبر قناة ابن عثيمين الفضائية في برنامجكم تيسير الفقه الذي نستعرض فيه اغلب مسائل الفقه التي يحتاج اليه المسلم وتحتاج اليه المسلمة في حياتهما اليومية - [00:00:57](#)

نستضيف في هذا البرنامج برنامج لتيسير فقه معالي الشيخ الدكتور سعد بن ناصر الشثري. فاهلا وسهلا بكم معالي الشيخ. الله يحييك وارحب بك وارحب بالمشاهدين الكرام واسأل الله جل وعلا ان يرزقنا علما نافعا وعملا - [00:01:15](#)
اه وعملا صالحا ونية خالصة استعرضنا حفظكم الله بعض سنن الوضوء في الحلقة الماضية ووقفنا ان من سنن الوضوء التيامن ولو بينتمونا يا شيخ ما معنى التيامن آ الوضوء له سنن يستحب للانسان ان يفعلها ولو تركها لم يلحقه حرج - [00:01:30](#)
فالسنة هي ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه ومن سنن الوضوء التيامن والمراد به البداءة بالايمن قبل الايسر فيبدأوا بغسل يده اليمنى قبل يده اليسرى ويبدأ بغسل رجله اليمنى قبل غسل رجله اليسرى - [00:01:54](#)

والتيامن انما يكون في غسل اليدين وفي غسل الرجلين واما بالنسبة لغسل الوجه فانه يغسله مرة واحدة دفعة واحدة وفي مسح الراس كذلك امسحه دفعة واحدة لا يقدم اليمين على الشمال - [00:02:17](#)
قد جاء في حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يعجبه تيامنه اه كان يعجبه التيامن في وضوئه وفي شأنه كله فدل هذا على استحباب البداءة باليمين والبداءة باليمين ليست بواجبة وانما هي سنة - [00:02:35](#)
لو قدر ان انسانا غسل يده اليسرى ثم غسل يده اليمنى اجزائه هذا وصح منه. لكن يقال ترك السنة وترك الافضل آ هنا ايضا بالنسبة للقدمين بيتدى به الرجل اليمنى قبل الرجل - [00:02:55](#)

اليسرى واما في المسح على الخفين بان جمهور اهل العلم يقولون يمسحهما معا فيبيل يديه ويمسح رجله اليمنى باليمنى واليسرى باليسرى في وقت واحد هذا هو الافضل فالمقصود ان التيامن سنة - [00:03:17](#)
وانه يكون بين اليدين والرجلين وان من تركه صح وضوءه وفاته الاجر. نعم جميل. بالنسبة لغسل وش ذكرتم انه هو يعني ما فيه تيمن. نعم لانه يغسله مرة واحدة دفعة واحدة. بعض الناس يستعمل يده واحدة فقط في غسل الوجه - [00:03:35](#)
يغسل جزءا منه ثم يغسل الآخر الجزء الآخر يقال هذا ليس هذا هو السنة السنة غسل الوجه دفعة واحدة كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل. نعم اه جميل اه هل يا شيخ من سنن الوضوء - [00:03:54](#)

اه اخذ ماء جديد للاذنين بعد مسح الرأس اه مسح الرأس يمسح يبلل الانسان يديه ويمسح رأسه. نعم هل يستحب ان يأخذ ماء جديدا لمسح اذنيه؟ لان الاذنين من الرأس - [00:04:10](#)

تلف اهل العلم في هذا فطائفة قالت باستحباب اخذ ماء جديد آ مسح الاذنين بعد مسح الرأس استدلوا على ذلك بما ورد في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:04:28](#)

اخذ ماء جديدا لاذنيه وهذا هو المشهور بمذهب احمد وقول الطائفة لكن هذه اللفظة شاذة وقد اخطأ راويها ووهيم فيها صوابها رواية الجماعة ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ ماء جديدا لمسح رأسه - [00:04:41](#)

وليس لمسح اذنيه ومن هنا فلا يقال بان هذا سنة ان جفت يده شرع له حينئذ ان يمسح الاذنين بماء جديد. وان لم تجف يده فانه يكتفي بالبلل الباقي في يديه بعد مسح رأسه. نعم - [00:05:02](#)

اه كذلك يا شيخ اه من اه سنن الوضوء في بقية الاعضاء نحن قلنا انه يغسل كفيه ثلاثا قبل الوضوء بقية الاعضاء اثناء الوضوء الغسلة الثانية والثالثة. نعم ايضا هذا من الواجب - [00:05:25](#)

في الوضوء غسل الاعضاء مرة واحدة يعني الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. والاصل في الامر انه يراد به المرة الواحدة - [00:05:40](#)

وان التكرار لا يفهم منه الا بواسطة دليل او قرينة اخرى غير مجرد الامر فالواجب هو مرة واحدة. واما الثانية والثالثة فمستحبة وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ مرة مرة. يعني غسل جميع اعضائه مرة مرة. فدل هذا على ان ما زاد - [00:05:58](#)

بواجب لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يترك الواجب فدل هذا على ان الغسلة الثانية والغسلة الثالثة في اعضاء الوضوء تكون من المستحبات ويلاحظ ان هذا ليس في الرأس - [00:06:21](#)

الرأس المشروع فيه مسحة واحدة وانه لا يزداد كما قال الجمهور خلاف للشافعي وفي حينئذ بالنسبة للرأس المشروع مسحة واحدة. تعم جميع اجزاء الرأس على الصحيح ويستحب له ان يعود بكفيه الى مقدم رأسه - [00:06:36](#)

لكن ما يقال غسلة ثانية او غسلة ثالثة وانما هي مسحة واحدة ومثله ايضا في المسح على الخفين ما يقال باستحباب مسحتين وثلاث تكفيه مسحة واحدة على الصحيح من اقوال اهل العلم - [00:06:57](#)

واما الزيادة على ثلاث هذا نوع وسواس وحرام وبدعة ولا يجوز للانسان ان يفعله لانه زيادة على الشرع اه هنا مسألة متعلقة بهذا وهي هل يشرع ان يغسل بعض الاعضاء بعدد غير ما يغسل به العضو الاخر - [00:07:15](#)

اه مثلا يغسل عضوا مرة واحدة ويغسل العضو الذي بعده ثلاث مرات ويغسل العضو الذي بعده مرتين نقول هذا جائز ولا حرج فيه ويستحقوا الاجر على الغسلات الزائدة في الاعضاء التي زاد فيها الغسل - [00:07:41](#)

وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ فغسل بعض اعضائه مرتين وغسل بعضه الاخر ثلاث مرات نعم ونستطيع ان نقول هل يكتفى الغسلة الواحدة في الوضوء اذا اكتفى بغسلة واحدة اجزاءه هذا ولا حرج عليه لان الغسلة الثانية والثالثة من المستحبات وليست من - [00:07:56](#)

الواجبات الرابعة قلنا انها بدعة نعم ولو كانت لحاجة دون لي حاجة لحاجة قد مثلا اه ينظف مثلا شيء من عضوي عضو من اعضاء جسده الوضوء يجعلها بعد الوضوء اذا فرغ وانتهى وكمل فيغسل هذا العضو وهذا سؤال اخر هل - [00:08:23](#)

وقبل الوضوء الافضل ان ننظف او بعد الوضوء الافضل انه ينظف اعضائه قبل الوضوء لانه اذا كان عليها شيء يتمكن من ازالته قبل الوضوء. قد يكون عليها طين او عجين او نحو ذلك فيغسلها وينظف اه - [00:08:44](#)

هذا الامر من على يديه قبل سواء قبل الوضوء كله او قبل غسل الوضوء نعم فلو توطأ اثناء الوضوء ثلاث مرات ولم يخرج شيء فيكمله بعد انتهاء الوضوء. مثل مثلا الان استنشق واستنثر - [00:09:00](#)

الم يخرج كل ما في انفه مثلا؟ تمام ان يجد يرى انه بقي بقي شيئا ولو بقي يجعله بعض ولو بقي يتركه خلاص لا يفتح الانسان على نفسه باب الوسواس يعني كثير من الناس - [00:09:15](#)

يبلون بالوسواس والوظوء بسبب ظنهم ان الوضوء لم يصل الى جميع العضو وبسبب اه رغبتهم في ان يكون الوضوء كاملا على اكمل الوجوه او بسبب اه عدم معرفة الحكم الشرعي - [00:09:28](#)

لذلك على الانسان ان يحذر من هذه الوسواس وهذه الوسواس من الشيطان ولا يجوز له ان يستجيب لها ولا ان يغسل فوق العدد المعتبر شرعا نعم اه فيه مسألة حقيقة - [00:09:47](#)

اه تذكرتها الان يا شيخ في الحلقة الماضية التي اطالت الغر التي اه ناقشناها لابي هريرة لم نسماها وهي اطالة الغرة فما معنى اطالة الغرة آآ الغرة المراد بها اعلى الوجهين على الوجه - [00:10:01](#)

مما يكون فوق الحواجب هذا غرة بعض اهل العلم ورد في الحديث فمن استطاع منكم انكم تاتون يوم القيامة غرا محجرين من اثار
الوضوء. فمن استطاع منكم ان يطيل غرته - [00:10:20](#)

فليفعل اطالة الغرة هنا ما المراد بها بعضهم يقول المراد بها ان تغسل جزءا من رأسك وان تطيل وكلما ازددت من ذلك فانت تطيل
الغرة. وهذا فهم خاطئ لان الغرة هي الجبهة - [00:10:38](#)

هي الجبهة. والرأس ليس من الجبهة في شيء وليس من الغرة في شيء فعندما يغسل الانسان شعر رأسه لا يكون قد غسل غرته ولا آ
غسل جبهته وبالتالي يكون قد - [00:10:56](#)

ساعة الامر باطالة الغرة يعني بالكثارة من الوضوء فيها وتفقد الماء فيها وليس المراد به ان يغسل جزءا من الرأس فهذا ليس مشروعاً
وليس داخلاً في اه الحديث. ومن هنا فان الظاهر ان يقتصر على - [00:11:11](#)

الغرة ويغتسل على الجبهة وبعض الناس قد يكون اه يعني اه اسقى الرأس فنقول انظر الى آ الى الحد الفاصل عادة بين الرأس
والوجه ايضا مما على ذكر حديث ابي هريرة - [00:11:34](#)

يعني الحديث ليس فيه دلالة وانما هذا فهم من ابي هريرة وقد خالفه غيره من الصحابة. فعندنا في هذا الباب الحديث وليس فيه
دلالة على هذا المذهب. وعندنا قول ابي هريرة وقول الصحابي اذا خالف - [00:11:57](#)

صحابي اخر فانه لا يحتج به. ولا يعارض به. لان الصحابة اذا اختلفوا فليس قول بعضهم آ الاخر عندنا فعل النبي
صلى الله عليه وسلم في الوضوء نقله جماعات كثيرة من الصحابة. وبينوا طريقة فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكروا عنه
هذا الفعل - [00:12:13](#)

فلم يكن يصل ساقه ولم يكن يغسل جزءا من رأسه وانما يكتفي بغسل جبهته وغرته هذا مما يتعلق بهذا ان هناك حديث وارد ايضا او
مروي عن ابي هريرة لكنه ضعيف الاسناد باستحباب مسح - [00:12:36](#)

العنق سواء عند الرأس جميل او عند او بعد الفراغ والحديث الوارد في هذا ضعيف جدا ولا يصح ان يعول فيكون مسح العنق في
هذه الحال من البدع بان العمل - [00:12:59](#)

واذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا يجوز التقرب به لله بل يكون بدعة وهذي قاعدة مهمة وهي ان الحديث الظعيف لا
يصح ان نؤسس عليه حكما ولا استحبابا - [00:13:17](#)

وانما نؤسس على احاديث صحيح وهذا ما دام انه ضعيف فلا يؤسس عليه. فان قال قائل هذا الحديث في فضائل الاعمال قيل
الحديث في فضائل الاعمال لا يقبل اذا كان يؤسس عملاً جديداً - [00:13:33](#)

هذا الحديث يؤسس عمل جديد. وهو مسح العنق فقول الفقهاء والمحدثين هناك انما هو في رواية الحديث المرغب في عمل ثابت
بدليل اخر كان يذكر له اجرا وثوابا ونحو ذلك - [00:13:49](#)

اذا تقرر هذا فان آ ما يتعلق بمسح العنق هذا ليس من الامور المشروعة ايضا فيه على ذكر هذا بعض الفقهاء يذكرون ادعية عند كل
عضو اذا غسل يده عنده ذكر واذا تمضمض عنده ذكر واذا وقد يروون بعضها عن بعض التابعين كل هذه من البدع - [00:14:09](#)

ولا يجوز للانسان ان يقولها. ولم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولو كانت آ سنة وشريعة لنقلت عن النبي صلى الله عليه وسلم
والصحابه رضوان الله عليهم قد - [00:14:37](#)

تفطنوا في احوال النبي صلى الله عليه وسلم وافعاله ونقلوها كاملة. بينوا لنا كيف فعلوا باظافره؟ كيف فعل صلى الله عليه وسلم
باظافره عند الوضوء كيف فعل باصابعه؟ كيف فعل بكفه وساعده؟ لم كيف فعل بلحيته؟ كيف فعل في وضوءه واستنشاقه
ومضمضته - [00:14:50](#)

لم يتركوا شيئا الا قد نقلوه الينا ومن هنا فلا نلتفت الى هذه الروايات التي لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. مثل هذا ايضا ما
نقل عن ابن عمر انه كان يتعاهد عينيه - [00:15:10](#)

ويغسلهما وهذا انتج له آ رضي الله عنه العمى في اخر عمره على ما يذكرونه ما يذكره اهل التاريخ فمثل هذا لم يثبت عن النبي

صلى الله عليه وسلم فلا يكون مشروعا. قالوا ابو ابو ابن عمر فعله - [00:15:26](#)

الفعل من الوارد من الصحابي اذا خالف هدي النبي صلى الله عليه وسلم لم نلتفت اليه العبرة بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وانما نأخذ باقوال الصحابة وبأفعالهم في المواطن التي لا نجد فيها دليلا صريحا اما - [00:15:44](#)

وجدنا فيه الدليل الصريح الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم فاننا لا نلتفت الى ما عداه اذا نفهم من هذا ان هدي النبي صلى الله عليه وسلم اه في هذا التوسط يعني ليس المبالغة في اه - [00:16:02](#)

تشدد في قضية اخذ العبادات فيؤدي بذلك الى الوسوسة ويؤدي وتؤدي الوسوسة الى اعظم من ذلك كذلك فيه يعني الوسواس التي ترد على الناس في الوضوء تجعلهم لا يزيبطون صلاتهم - [00:16:16](#)

وتجعلهم لا يرتاحون في عباداتهم. بل قد تؤدي الى جعل الانسان يترك العبادة ويترك الوضوء. يمل يمل لانه من قبل الظهور بنصف ساعة وهو من وضوء في وضوء من وضوء في وضوء من وضوء في وضوء - [00:16:34](#)

من اين نتجت هذه الوسواس نتجت من امور اولها من عدم معرفة الحكم الشرعي الطريقة الصحيحة في الوضوء الثاني من ادخال البدع على الناس التي لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. انا اعطيك مثلا في هذا - [00:16:51](#)

يقول كل عضو لابد له من نية مستقلة غسل اليد الليلة ما نويتها يغسل مرة ثانية ثم يصل للآخرى وخمس مرات او ست مرات ثم يقول ما نويت الاصبع ما نويت الكف ما نويت الساعد ما نويت المرفق - [00:17:10](#)

حتى ان بعضهم يقوم يغسل يتوضأ عشرين ثلاثين اربعين مرة وهذه كلها من وسواس الشيطان. اراد الشيطان ان العباد من خلال اه عدم تطبيقهم للهدي النبوي في الوضوء لذلك فان الوصية للجميع الحرص على معرفة هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء.

نعم - [00:17:32](#)

جميل النقطة التي هي الامر باسباغ الوضوء بعض الناس قد يقصر يعني في الوضوء يعني هذا بالجهة المقابلة اذا قلنا بناس يبالغون اه مبالغة عظيمة فاناس يقصرون كذلك تجد ان بعض اعضاءه لم يصلها الماء مثلا يكتفي بالظاهر منها. وقد في لم يصله هذا ايضا لا

بد ان - [00:17:55](#)

نلاحظ لابد من تعميم الماء على جميع العضو لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه تلوح اقدامهم بعد وضوئهم امر مناديه ان ينادي ويل للاعقاب من النار. ويل للاعقاب من النار - [00:18:16](#)

جاء في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي فيه قدر درهم لم يصبه الماء امره النبي صلى الله عليه وسلم باعادة الوضوء واعادة الصلاة ومن هنا فالواجب على الانسان ان يحرص على صلاته وان يحرص على وضوءه وان يؤدي الواجب الشرعي

في هذا - [00:18:36](#)

مما يتعلق بهذا بالاستنشاق مثلا تجد بعض الناس ما يبالغ فيه او ما يفعل المقدار المجزئ يضع يضع الماء عند في اول الانف ثم لا يسحبه ولا استنثروا لا يستنشق ولا يستنثر - [00:19:02](#)

ومثل هذا اولا هو اولا هو معصية وقد ينتج عنه فساد الوضوء. وفي نفس الوقت هو اه منتج لامراض الانف كثير من جيوبي وامراض الجيوب الانفية وكثير من اه - [00:19:25](#)

التراكمات في الانف ونحو ذلك ناتجة من عدم الوضوء. واذا حرص الناس على فعل الوضوء على اكمل الوجوه تقريبا لله عز وجل سلم الله ابدانهم وابعد عنها كثيرا من الشرور - [00:19:44](#)

ولعله يا شيخ آ هذا القول يذكركنا بحديث انه سلم ارايتم لو ان احكمكم نعم هذا ايضا فيما يتعلق اسباغ الوضوء له اثر فيما يتعلق بالاجر والثواب وهو يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات - [00:20:01](#)

ومثل النبي صلى الله عليه وسلم مثل الصلوات الخمس في مثل النهر الغمر الذي يجري على باب احكمكم يغتسل منه في اليوم خمس مرات. هل يبقى عليه من درنه شيء - [00:20:22](#)

هل يبقى عليه من درنه شيء؟ وهذا ان كان الاصل ان المراد به الترغيب في الصلوات لكن ما يكون من شروط الصلاة ومكملات

كالوضوء فانه يأخذ حكمه. نعم اذا شك يا شيخ في عدد الغسلات - [00:20:36](#)

وش العمل اذا شك الانسان في عدد الغسلات فين الاصل ان يأخذ بالاقل ان لم يكن عنده غالب ظن شك هل هي غسلة او غسلتان فانه حينئذ يعتبرها غسلة واحدة ويأتي بغسلتين - [00:20:54](#)

هذا هو القاعدة كما تقدم معنا فيما مضى ودليله قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم في صلاته فلم يدري اصى ثلاثا ام ربعة فليبني على ما استيقن - [00:21:11](#)

وليسجد للسهو هناك تيقن ثلاث والزيادة هذه مشكوك فيها. هذه هي الطريقة فيما يتعلق بالشك في عدد الغسلات في الوضوء. على اننا كما تقدم قررنا ان الواجب هو الغسلة الواحدة - [00:21:25](#)

وانما زاد فانه مستحب ومن هنا فالامر واسع لو تركها لم يلحقه شيء. شك هلها يا غسله او غسلتان. قال سامضي كفاه ذلك ولا حرج عليه ليس مثل الصلاة. نعم. لكن من تأكد انه - [00:21:43](#)

زاد على الثلاث زاد على الواجب والسنية هل يعيد الوضوء هل يؤمر باعادة الوضوء؟ لا. مم يعني لو غسل اعضاءه خمس مرات لو غسل اليد خمس مرات الاولى هي الواجبة - [00:22:00](#)

والسنتان ايش؟ سنة. سنة. والرابعة والخامسة هذه بدعة. لكنها ليست من جنس وضوءه. فعل مستقيم ومن ثم لا تؤثر على صحة الوضوء مما لا تؤثر على صحة الوضوء وذلك ان المنهي عنه اذا كان في امر خارج عن الواجب فانه لا يؤثر - [00:22:14](#)

عليه بخلاف ما لو كان الواجب وحدة واحدة. مثال هذا صلى صلاة العصر وبعد الفراغ من العصر قام يصلي سنة. قال ما يجوز هذا وقت نهي انا فنقول حينئذ هذه الصلاة باطلة لانها لا يجوز التنفل في هذا الوقت بالنفل المطلق - [00:22:39](#)

ولكنها لا تؤثر على صلاتك للعصر لانها مستقلة عنها ليست مرتبطة بها بخلاف ما لو صلى خمس ركعات او ست ركعات. قال الاربع العصر وثنتين نافلة. يقول بطلت صلاتك. لماذا - [00:23:02](#)

لان الزيادة والمزيد من جنس الواحد اصبحت شيئا واحدا. ومن ثم فلا تصح العبادة فيهما نعم. نعم اه شيخنا بارك الله فيك اه بعض الناس يشكل عليه لو توضع نفلًا - [00:23:18](#)

على طهارة باقية ثم انقص في الوضوء النفي والوضوء المستحب هل يؤثر لا ما يؤثر يعني يبطل وضوءه ووضوءه السابق باقي. باقي على ظهره. ايه لانه لم ينتقض. نعم. ليس من نواقض الوضوء - [00:23:32](#)

ان يتوضأ الانسان وضوءا ناقصا مثال ذلك صلى الظهر بوضوء تام صلاة العصر توطأ لكن بوضوء ناقص حينئذ نقول انه يبني على الوضوء الاول تام وبالتالي نكتفي به. واما الوضوء الثاني فليس لا فليس له قيمة. وبالتالي فوجوده كعدمه - [00:23:48](#)

سواء. نعم. جميل آآ شيخنا من انقص في وضوءه الاصيل صلى صلاة يؤمر باعادة يؤمر باعادة الصلاة. نعم. اذا كان الوضوء ناقصا فان الصلاة لا تصح وهذي ليه ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى - [00:24:11](#)

يتوضأ والمراد الوضوء الشرعي الكامل فلو جاءنا وضوء بدون غسل اليدين هذا ليس وضوءا شرعيا كاملا وبالتالي فانه لا يجزئ وما بني عليه فانه يكون مما يأخذ حكمه طل احدث بعد الظهر. هم. ثم توضع وضوءا ناقصا لم يغسل فيه يديه. متعمدا وانما غسل فخذه.

وغسل بطنه - [00:24:33](#)

في اثناء وضوءه قبل هذا وضوء لا قيمة له ولا وزن لانه لم يكتمل لم يغسل يديه فحين اذن نقول هذا لوظوء وجوده كعدمه. وما ودي به من الصلوات فانه لا يجزئ. نعم. لكن قبل ان يصلي - [00:25:02](#)

اذا توضع ثم انقص ولا زال يعني الاعضاء لم تنشف بعد. هل يؤمر اعادة الوضوء كاملا او فقط يسد هذا الخل؟ اه يسد الخل اذا كانت الاعضاء لم تنشف بعد فيسد الخل ويغسل العضو الذي تجاوزه ويغسل ما بعده - [00:25:21](#)

فلو قدر انه ترك جزءا من يده قلنا اغسل يدك ثم امسح رأسك ثم اغسل قدميك ولا نحرجه الى غسل وجهه آآ مسائل السهو في الطهارة كثيرة جدا ولذلك بودي ان يدرب الناس على - [00:25:37](#)

اه القواعد الشرعية فيما يتعلق بهذا الباب لان من ابتلي بالسواوس فلا يجوز له ان يلتفت اليها او ان يضع لها قيمة ولا وزنا وهو يأثم

باستماعه لهذه الوسائوس نعم - [00:25:59](#)

بالنسبة للوضوء يا شيخ اه يعني وقت الاغتسال الوضوء وقت الاغتسال اه يعني هل يغسله شيء يتوضأ ثم يغتسل؟ او خلال اغتساله يعني يوضئ كل عضو لوحده هدي النبي صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ قبل الاغتسال - [00:26:13](#)

فاذا كان هذا الاغتسال عن جنبه اكتفى به واما اذا كان الاغتسال ليس واجبا فانه لا بد من افراد اه الوضوء بعمل لوحده ولكن هل يجوز ان يتوضأ حال اغتساله - [00:26:32](#)

فنقول هل يجزئه؟ فنقول ان الاغتسال الواجب الاغتسال الواجب يجزئ اه عن الوضوء بشرطين الشرط الاول ان يكون الاغتسال واجبا فان كان الاغتسال مستحبا لم ياه لم يجزئه وذلك لان - [00:26:52](#)

الطهارة الصغرى تدخل في الطهارة الكبرى اذا كان كل منهما واجبا اما اذا كانت الطهارة الكبرى مستحبة فان الواجب لا يدخل فيها لان الوجوب اعلى من الاستحباب الشرط الثاني ان ينوي الحدثين معا - [00:27:20](#)

ان ينويه حدثين معا الحدث الاصغر والكبير. فحينئذ يرتفع الحدث الاصغر تبعا. لكن لو لم ينوي الحدث الاصغر لم يرتفع الحدث فيه المقصود انه اذا نوى رفع الحدثين باغتساله اجزأه ذلك ولا حرج عليه فيه. نعم - [00:27:37](#)

لكن خلال وضوئه الى الاغتسال يعني يخرج كل عضو لوحده لا ما يلزم. ما يلزم. اذا كان في اه غسل عن جنبه ونوى الحدثين اجزأه. ولو لم يفعل الامرأة ارى الماء على جميع بدنه - [00:28:01](#)

اما اذا كان الغسل مستحبا فلا بد من وضوء مستقل. نعم. جميل. والان نرجئ باذن الله ولهذه المسائل الى باب اخر نكتفي بهذا القدر في هذه الحلقة شكرا لكم مشاهدينا الكرام في كل مكان على حسن اوصاتكم ومتابعتمكم. كما نشكر فضيلة الشيخ على حسن طرحه -

[00:28:19](#)

اجابته على هذه الاستشكالات والاسئلة. اه شكرا لكم في كل مكان. ونسأل الله ان يجعلنا جميعا مما يتفقه في دين الله. وان يجعلنا ممن يستمع القول فيتبع احسنه انه ولي - [00:28:39](#)

ذلك والقادر عليه. ثم نصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قل ان يستوي الذين يعلمون لا يعلمون انما يتذكر اولوا الباب - [00:28:49](#)